

## (تابع) قرارات رئيس مجلس الوزراء

صفحة

- قرار رقم ١٣٤١ لسنة ١٩٨٦ بالموافقة على إهداء وزارة الصحة إلى كلية الطب بجامعة طنطا عشرين سريرا من نوع فولر ... .. ٢١٣١
- قرار رقم ١٣٦٠ لسنة ١٩٨٦ باعتبار مشروع الإسكان الاقتصادي بالمحافظة وإنشاء مجمع البتروكيماويات لوزارة البترول بمنطقة العامرية بالاسكندرية من أعمال المنفعة العامة ... .. ٢١٣٢

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢١٨ لسنة ١٩٨٦

بشأن الموافقة على عقد القرض الموقع بتاريخ ١/٣١/١٩٨٥ بين مصلحة الميكانيكا والكهرباء بوزارة الري بجمهورية مصر العربية وبنك لويدز بانجلترا بمبلغ ٢٣٩١٠٥٧ جنيها استراليا لمشروع ظلمبات مصرف العموم لأغراض الري

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٢١ من الدستور ؛

**قرر :**

( مادة وحيدة )

ووفق على عقد القرض الموقع بتاريخ ١/٣١/١٩٨٥ بين مصلحة الميكانيكا والكهرباء بوزارة الري بجمهورية مصر العربية وبنك لويدز بانجلترا بمبلغ ٢٣٩١٠٥٧ جنيها استراليا لمشروع ظلمبات مصرف العموم لأغراض الري ، وذلك بشروط موافقة مجلس الشعب .

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ رمضان سنة ١٤٠٦ ( ١٥ مايو سنة ١٩٨٦ ) .

حسنى مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة في ١١ من شوال

سنة ١٤٠٦ الموافق ١٧ من يونيو سنة ١٩٨٦

بنك لويديز ب.ل.س

وزارة الري

جمهورية مصر العربية

اتفاقية قرض

لامداد محطات وخدمات

اتفاقية القرض :

هذه الاتفاقية أبرمت في يوم ١٣ يناير ١٩٨٥ بين بنك لويديز ب.ل.س ( المسمى فيما بعد « لويديز » ) ٧١ ش لومبارد لندن شرق وسط المدينة ب س ٣ ب ١ س طرف أول ، ووزارة الري المصرية المسماة فيما بعد « المقرض » ش القصر العينى جمهورية مصر العربية على الطرف الآخر .

حيث أن :

١ - المقرض قد دخل الاتفاق اليوم المؤرخ ٢٢ من ديسمبر ١٩٨٤ مع اخوان سيلزر ( المملكة المتحدة ) ليمتد لامداد محطات ومعدات وخدمات اشراف من انجلترا .

٢ - لويديز قد وافق على اقتراض المقرض مبلغ ٢٠٥٧ ١٠٣٩ ٢ جنيه استرليني ليساعد ماليا الاتفاق المذكور بالنصوص والشروط الموضحة بعد .

والآن هكذا قد اتفق هنا بين الأطراف كالاتى :

١ - التعريفات :

- ١٠١ فى هذا الاتفاق والملاحقات به ما لم يتطلب سياق الكلام غير ذلك .
- ١٠١ « حساب السلفيات » يعنى الحساب المفتوح طبقا للبند ٧
- ١٠١ « يوم عمل » يعنى أى يوم يكون البنك مفتوحا رسميا للعمل .

١٠١ « موقع المقترض » يعنى أى شخص يكون اسمه نموذجات من توقيعات قد قدمت من وقت لآخر الى لويديز بواسطة المقترض كما لو كانوا لشخص صرح له بالتوقيع أو التوقيع مع غيره أى مستندات متطلبه تحت هذا الاتفاق من جانب المقترض على شرط أن فى يوم استلام السند المختص بلويديز بدون انذار كتابى الالغاء مثل هذا الاختصاص يكون لويديز قد تسلمه .

١٠١ « مستشار » يعنى أنه الشخص ( فى الوقت الحاضر ) أو الموظف الجديد كما هو مشار اليه فى البند .

١٠١ « موقع المستشار » يعنى ( فى الوقت الحاضر ) الشخص المختص بالمستشار حسب شروط البند ٦ ليوقع نيابة عنه شهادات التأهيل مطالبة تقصير يعنى طاب مكتوب للكمية المخصصة فى البند ٩٠٤ والتي قام بها لويديز للمقترض المتبع للبند ٩٠٣

« انذار التقصير » يعنى انذار كتابى لتواجد حادثة تقصير قام بها لويديز للمقترض المتبع للبند ٩٠٢

« دعوى الصرف » تعنى دعوة يقوم بها المورد على لويديز بالطريقة المحددة فى البند ٦

« مصر » تعنى جمهورية مصر العربية .

« بضائع مطابقة للشروط » تعنى بضائع المملكة المتحدة ومثل هذه البضائع الأخرى .

كما وافق عليها لويديز للتمويل تحت اتفاقية القرض وبحرية تصرفهم المطلق .

« خدمات مطابقة للشروط » يعنى خدمات المملكة المتحدة ومثل هذه الخدمات الأخرى الموافق عليها لويديز للتمويل تحت اتفاقية القرض وبحرية تصرفهم المطلق .

« تواريخ وجوب الفائدة » يعنى اليوم الأول من شهر يونيو واليوم الأول من شهر ديسمبر من كل عام .

« ضمان عبر البحار » يعنى ضمان للدفع الواجب تقاذه بالضامن عبر البحار فى الصيغة المذكورة فى الملحق .

« شهادة التأهيل » تعنى شهادة فى الصيغة للملحق ف أو مثل هذه الصيغة كما هو متفق بين لويديز المقترض طبقا للبند ٦

« المورد » يعنى اخوان سيلزر ( المملكة المتحدة ) المحدودة قسم المضخات حارة مانورهيل ل . س ١١ ، انجلترا والذى مكتبه المسجل يقع فى ويست ميرفان بوره ، هاتس ، انجلترا .

« موقع المورد » يعنى أى شخص يكون مديرا أو موظفا آخر للمورد الذى اسمه ونموذجات من توقيعه قد قدمت من وقت لآخر الى لويديز بواسطة المورد على أنهم لشخص مصرح له بامضاء المستندات المشار اليها فى البند ٢ - ٦ على شرط أن لويديز لم يكن قد تسلم اخطار كتابى للنقد مثل هذا الترخيص فى تاريخ الاستلام لدعوى الصرف المناسبة للويديز .

« عقد التوريد » يعنى العقد المخصص فى سرد (١) مع بعض التصحيحات والتغيرات التى تتم من وقت لآخر طبقا للبند ١٧

« المملكة المتحدة » تعنى المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وشمال ايرلنده وتشمل جزر القناة وجزيرة مان .

« بضائع المملكة المتحدة » تعنى بضائع أنتجت أو صنعت فى المملكة المتحدة .

« خدمات المملكة المتحدة » يعنى خدمات قام بها أشخاص هم عادة مواطنين أو يقومون بعمل فى المملكة المتحدة .

١ - ٢ - ان المعزى لهذه الاتفاقية يسمح بكلمات تعنى الفرد يشمل الجماعة والعكس بالعكس .

١ - ٣ - ما لم ينص عليه فالمرجع للبند أو الملحق أو المورد سوف يفسر كمرجع لهذا البند المخصوص أو الملحق أو المورد في هذه الاتفاقية .

١ - ٤ - عناوين البند والملحق لسهولة المرجع فقط ولا تمثل جزءا في هذه الاتفاقية .

## ٢ - القرض وكمية التمويل :

٢ - ١ - لمساعدة المقترض للقيام بالدفع الى المورد أخذا في الاعتبار المطابقة للشروط الموردة والخدمات المطابقة للشروط لتتضح مطابقة لعقد التوريد لويدز وافق طبقا للنصوص والشروط الميمنة لتسليف المقترض كمية متجمعة لا تزيد على ٢٣٩١٠٥٧ جنيه استرليني .

٢ - ٢ - السلفيات تقوم على أساس الصرف بالاسترليني مباشرة للمورد لتقابل دعاوى الصرف .

٢ - ٣ - لا تقام سلفيات قبل اليوم الأول من يناير ١٩٨٦ ومن ثم فالكمية التراكمية للسلفيات التي تمت في أو قبل كل تاريخ محدد في العمود ١ من الملحق (أ) لا تتعدى الكمية المخصصة في العمود ٢ المقابل لهذا التاريخ ما لم يوافق لويدز على غير ذلك .

٢ - ٤ - لا تقدم سلفيات بعد انتهاء العمل في ٣١ من مارس سنة ١٩٨٨ ما لم يقدر أو يحدد لويدز ذلك ويعلن المقترض كتابة .

## ٣ - سداد القرض ودفع الفائدة :

٣ - ١ - البند ٣ - ٢ يلزم المقترض بالموافقة على سداد كمية السلفية المتجمعة على ١٤ قسط نصف سنوي بالنسبة للكميات وفي التواريخ الموضحة في الأعمدة (١) ، (٢) في الملحق ب .

٣ - ٢ - إذا كان مجموع الكمية المسلفة بواسطة لويديز في اليوم المشار إليه في البند ٢ - ٤ أو في تاريخ لاحق لهذا حسبما يعلن لويديز المقترض الملتزم بهذا البند إذا كانت أقل من ٢٣٩١٠٥٧ ر.جنيه استرليني أي كمية ( تسمى هنا فيما بعد اسقاط قصير ) يساوي للفرق بين ٢٣٩١٠٥٧ ر.جنيه استرليني واجمالي الكمية المسلفة هذه الكمية تخصم من القسط الأخير المنصوص عليه في الملحق ب وإذا كان الاسقاط القصير أكبر من كمية مثل هذا القسط فالزيادة تخصم من الأقساط الأخرى في التواريخ المستحقة للدفع السابقة لهذا التاريخ .

٣ - ٣ - يوافق المقترض هنا على أن يدفع الى لويديز فوائد على الحساب المدين الخاص بحساب السلفيات بمعدل ٩.٥٪ سنويا ومثل هذه الفائدة تجمع وتحسب من يوم لآخر على أساس أن السنة ٣٦٥ يوما وتصبح واجبة الدفع نصف سنويا على تواريخ الفوائد الواجبة ما عدا تلك الفائدة المتجمعة بخصوص أي مجموع أو مجاميع مدينة لحساب السلفيات قبل ١٥ يوما سابقة لوجوب دفع الفائدة وهذه سوف لا تحسب ضمن كمية الفائدة الواجبة في مثل هذا التاريخ ولكن سوف تضاف الى الفائدة الواجبة التالية يوم وجوب دفعها .

٣ - ٤ - لو أن أي كمية لأي قسط قابل للدفع حسب البند ٣ - ١ لم يتسلم في تاريخ وجوب الدفع فإن أي فائدة تتجمع وتؤخذ في الاعتبار بعد ذلك التاريخ وتصبح واجبة وتدفع بدون أي اخطار سابق أو طلب من أي نوع من يوم ليوم حتى تدفع الكمية عوضا عنها في التاريخ الواجب دفع الفائدة التالية فيه .

٣ - ٥ - لو أن أي فائدة قابلة للدفع طبقا للبند ٣ - ٣ لم تدفع في تاريخ وجوب دفعها فإن المقترض سوف يقوم بدفع فائدة على هذه الكمية بمعدل ٩.٥٪ سنويا ومثل هذه الفائدة سوف تجمع وتصبح واجبة للدفع بدون سابق اخطار أو طلب من أي نوع من يوم ليوم من التاريخ الواجب لدفع مثل هذه الكمية للفائدة الى تاريخ استلام لويديز هذه الكمية .

٣ - ٦ - يلتزم المقرض أن يدفع بالكامل أى مبالغ واجبة تحت هذه الاتفاقية في يوم استحقاق الدفع وعليه فليس له فى أى حال من الأحوال القيام بأى اجراء لعقد التوريد الخاص بالموارد ولا يجوز له التأثر بأى وسيلة أو بسبب لأى دعوى يعتقد المقرض أن له بحق القيام بها تجاه المورد للمقرض .

٣ - ٧ - كل المدفوعات التى يقوم بها المقرض الى لويديز تدفع بالجنيه الاسترلى فى بنك لويديز ب.ل.س قسم عبر البحار متوسط قسم قروض التصدير متوسطة الأجل ٦ ابست شيب ، لندن أس ٣ ب أو على عنوان آخر بانجلترا يمكن فيه انذار المقرض كتابة بواسطة لويديز .

٣ - ٨ - فى حالة عدم التقصير فيما يلى فالمقرض يمكن له بعد اعطاء اخطار كتابى الى لويديز لمدة لا تقل عن خمسة عشر يوما أن يسترد الى لويديز كل أو أى جزء من اجمالى الكمية المسلفة والسداد حينئذ كرس مع الفائدة المتجمعة فى تاريخ الدفع . لو أن جزءا من اجمالى الكمية الأساسية المسلفة أدناه قد سددت كعالية فالكمية هذه سوف تحسب ما لم يطلب المقرض غير ذلك طبقا لدفع الأقساط بالتاريخ العكسى للتواريخ الواجب الدفع فيها .

٣ - ٩ - أى دفع هنا يقع فى يوم هو ليس يوم عمل فى انجلترا يصبح وجوبا فى يوم العمل التالى له فى انجلترا .

#### ٤ - شروط قبل الصرف :

٤ - ١ - الشروط التالية لا بد وأن توفى برضاء لويديز قبل القيام بأى سلفيات تحت هذه الاتفاقية :

٤ - ١ - ١ - المقرض عليه أن :

٤ - ١ - ٢ - يمد لويديز بالمستندات المرضية والدالة للويديز على أن آل

٤ - ١ - ١ - ١ - يكون مجلس الشعب المصرى ، قد وافق على هذه الاتفاقية .

٤ - ١ - ١ - ١ - ٢ - يكون رئيس مصر قد أصدر قرار لاجازة هذه الاتفاقية .

٤ - ١ - ١ - ١ - ٣ - قرار الرئيس المشار اليه في البند ٤ - ١ - ١ - ٢ - يكون قد تم نشره في الجريدة الرسمية المصرية .

٤ - ١ - ١ - ٢ - يحصل على كل أذونات للرخص المقبولة والتراخيص الأخرى واستيفاء كل الشروط التابعة لكل السلطات والحكومة والضرورية لمساعدة المقرض على :

٤ - ١ - ١ - ٢ - ١ - دخول المقرض في هذه الاتفاقية والقيام بالدفع بالاسترليني كل المبالغ التي تصبح واجبة من المقرض الى لويديز حسب هذه الاتفاقية .

٤ - ١ - ١ - ٢ - ٢ - دخول الضامن عبر البحار في ضمان عبر البحار والقيام بدفع كل المبالغ التي قد تلى ذلك .

٤ - ١ - ١ - ٤ - امداد لويديز بأدلة السلطة ونماذج من توقيعات القائم والتسجيل اذا كان مثل هذا الختم والتسجيل مطلوبا حسب القوانين المصرية .

٤ - ١ - ١ - ٤ - امداد لويديز بأدلة السلطة ونماذج من توقيعات القائم بتوقيع المقرض .

٤ - ١ - ١ - ٥ - دفع الى لويديز رسوم المفاوضات المشار اليها في البند

٤-١-١-٧- الحصول على أذونات الرخص المقبولة والتراخيص  
المستوفية لكل الشروط التابعة لكل السلطات الحكومية الأخرى من جهة شراء  
واستيراد البضائع الموردة والخدمات التي تقدم للمقترض كما جاء في عقد التوريد  
والدفع لذلك بالاسترليني .

٤-١-١-٨- دفع أى قيمة طواعية واجبة على هذه الاتفاقية طبقاً للقوانين  
في مصر حتى تصبح هذه الاتفاقية نافذة في مصر .

٤-١-١-٩- امداد لويدز بخطاب لا ينقض تعليماته كما هو ثابت في  
الصيغة المذكورة في الملحق س لتوصيله الى المورد .

٤-١-١-١٠- امداد لويدز بخطاب لا تنقض تعليمات كما هو ثابت في  
الملحق د .

٤-١-٢-١- المورد للمقترض عليه أن :

٤-١-٣-١- يؤكد الى لويدز كتابة أنه تسلم نقد مبلغ ٦٨٦٣٥١ جنيهاً  
خلال ١٤ يوماً من تاريخ نفاذ مفعول عقد التوريد .

٤-١-٣-٢- يقدم الى لويدز دليل السلطة ونماذج التوقيعات للقائم  
بالتوقيع عن المورد .

٤-١-٣-٣- يقدم الى لويدز دليل أن خطاب الضمان النهائي المشار اليه  
في البند ١٥ من عقد التوريد قد تم تنفيذه طبقاً لبنود عقد التوريد .

٤-١-٣-٤- دكتور محمد م. ابراهيم وشريك آخر هاشم ابراهيم وتوفيق  
من مصر يعطوا رأى كتابي يؤكد :

٤-١-٣-١- أن الأفراد الذين وقعوا :

٤-١-٣-١-١- هذا الاتفاق نيابة عن المقترض و .

٤-١-٣-٢- ضمان عبر البحار نيابة عن الضامن عبر البحار .



٥ - ٣ - لو أنه في أي وقت عند القيام بأي سلفية حدث أن تغير المستشار فللمعين الجديد يصبح فردا أو هيئة أشخاص تقوم بالعمل في المملكة المتحدة .

٥ - ٢ - لو يدرز لن يعترف بالمعينين الجدد حتى :

٥ - ٤ - ١ - يتسلم لو يدرز من المقترض اخطار كتابي عن التكاليف وقد يقر مثل هذا الاخطار كتابة الى المقترض والمورد .

٥ - ٤ - ٢ - لو يدرز قد تسلم نسخ مصدقة من الخطاب الخاص بتعيين المستشار الجديد والتفويض الخاص بموقع المستشار مع نماذج من امضاءات موقع المستشار .

#### ٦ - دعاوى الصرف :

٦ - ١ - يمكن للمورد من وقت لآخر أن يقدم مطالبات الى لو يدرز بالطريقة المخصصة هنا ، والمقترض هنا يوافق أن المطالبة المقامة سوف تشمل دعاوى الصرف للمورد طبقا للاتفاق وأن تدفع بواسطة لو يدرز حسب البند ٧

٦ - ٢ - دعوى الصرف هي دعوى تقام بطريقة من الطرق الآتية :

٦ - ٢ - ١ - بالنسبة للاجماليات المدعى بها تحت الفقرة ٦٩ من عقد التوريد والدعوى بتقديم شهادة مؤهلة الى لو يدرز موقعة من نائب المورد ونائب المستشار في التوقيع مصحوبا بالمستندات المخصصة والمبينة في هذا العقد .

٦ - ٢ - ٢ - اذا كان طبقا للفقرة ٤٣ أن عقد التوريد قد انتهى وأن الكمية التي يطالب بها المورد قد وافق عليها المقترض حينئذ فان دعوى الصرف يمكن أن تقام بالنسبة لكل أو لاي جزء من الكمية الواجبة للمورد عند هذه النهاية أخذا في الاعتبار السلع المطابقة للشروط أو الخدمات المطابقة للشروط المتضمنة لهذا النص والخضوع لقرار لو يدرز في الكمية الواجبة في صيغة مقبولة للويدز موقعة بنائب المورد وممضاه اثباتا بنائب المقترض مع رأي مكتوب بشركة محاسبين

مؤهلين قانونيين في المملكة المتحدة يحدد لهم لويديز وأن الكمية المدعى بها أو المطالب بها قد حسبت بدقة وحسب عقد التوريد وتمثل تسوية معقولة في كل الظروف .

٦-٢-٣- لو أن المورد أو المقرض قد أخطر لويديز أن هناك مرجع لحكم كما هو وارد في عقد التوريد بالنسبة للموضوع المشار إليه في التحكيم فنسخة أصلية من اخطار التحكيم تعتبر دعوى صرف فيما ينص بالحكم الذي صدر في صالح المورد بالنسبة بالذات للبضائع المطابقة للشروط ، أو الخدمات المطابقة للشروط .

#### ٧ - الصرف وحسابات السلفيات :

٧-١- سوف يفتح لويديز في دفاتره حسابات سلفيات باسم المقرض يخضع بشروط هذه الاتفاقية وبالأخص الشروط في البنود ٢ ، ٤ ، ٦ أنه عند تقديم دعوى صرف أن لويديز سوف يقيد على حسابات السلفيات الكمية هذه ويجعل الدفع فوري للمورد ويخطر المقرض بذلك .

٧-٣- يخضع للشروط في البند ٩-٧ أن كل المدفوعات الأصلية سوف تصبح دائنة لحساب السلفيات بلويديز فور استلامها .

#### ٨ - الكميات الواجب دفعها للمقرض :

٨-١- يبنى الحساب المقيد أو الفائدة المتجمعة على حساب السلفيات أو أي اجماليات تدفع لنصوص هذه الاتفاقية تبقى معلقة أو أي سلفية لتقدم من يجب كل الكميات المسلمة أو حجز بلويديز بموجب خطابات التعليمات الموجودة في النصوص المذكورة في الملحق جـ و/أو في ملحق د وكل فائدة متجمعة تحت البند ١٥ يمكن أن يستعمل حسب ما يوجه المقرض ما لم أي من الحالات المشار إليها في البند ٢ تحدث قبل طلب لويديز لهذه الكميات طبقاً لتوجيهات

المقترض الكتابية فان لويدز سوف يستعمل مثل هذه الكميات مع أى كميات موجودة كوديعة تحت هذه الاتفاقية فى اتجاه سداد الدين يلزم هنا أو فى الوفاء بأى اجمالية تدفع المقترض تحت هذه الاتفاقية .

٢-٨- الظروف المشار اليها فى البند ٨-١ هى كالاتى :

١-٢-٨- المورد أو المقترض قد أخطر لويدز أن عقد الامداد قد انتهى .

٢-٢-٨- أو المورد أو المقترض قد أخطر لويدز أن التحكيم قد ابتداء على عقد التوريد أو .

٣-٢-٨- حادثة تقصير مشار اليها فى البند ٩-١ قد وقعت .

٩ - تقصير المقترض :

٩-١- من أغراض هذه الاتفاقية أنه يكون هناك واقعة تقصير اذا :

٩-١-١- اذا أخفق المقترض أن يدفع بالكامل بالاسترلينى فى لندن فى التاريخ الواجب الدفع فيه طبقا للبند ٣ - ٧

٩-١-١-١- أى قسط واجب طبقا للبند ٣ أو

٩-١-١-١- أى فائدة واجبة تحت هذه الاتفاقية .

٩-١-٢- أخفق المقترض فى القيام بأداء أو ملاحظة لأى من التزامات أخرى فى هذه الاتفاقية .

٩-١-٣- أى واقعة تقصير تحدثت قرض أو ضمان الذى فيه المقترض الآن أو فيما بعد يكون طرفا فيه كمقترض أو ضامن والذى بواصل عدم التصحيح خلال فترة ٩٠ يوما أو بمجرد استعجال التزامات المقترض للسداد تحت مثل هذه الاتفاقية أو المذكرات ، السندات أو أوراق مالية أخرى أصدرت تبعا لذلك أو أحرزت لهذا السبب .



٩-٤- عند ارسال المطالبة بالتقصير سوف تصبح واجبة للدفع الفوري الى لويديز كمية من الاسترليني تساوي مجموع :

٩-٤-١- الفائدة المتجمعة وغير المدفوعة على الحساب المقيد في حساب السلفيات المختص محسوبة حتى تاريخ المطالبة بالتقصير .

٩-٤-٢- أى كميات غير مدفوعة والتي قد تجمعت تحت بنود ٣-٤-٣-٥ حتى تاريخ المطالبة بالتقصير .

٩-٤-٣- الحساب المقيد لحساب السلفيات المختص .

٩-٥- الكمية بالاسترليني المذكورة في البند ٩-٤-٥ سوف تصبح واجبة الدفع بدون أى اخطار آخر أو مطالبة من أى نوع كلها لذلك قد تخلى عنها المقترض .

٩-٦- بالنسبة للفائدة المشار اليها في البند ٣-٣-٥ والتي سوف ستجمع من تاريخ مطالبة التقصير فان المقترض سوف يدفع بدون اخطار آخر أو مطالبة من أى نوع من يوم لآخر فائدة بمعدل ٩/٥٪ سنويا على كل من الكمية المدفوعة تحت البند ٩-٤ حتى تدفع هذه الكمية الى لويديز بالاسترليني في لندن .

٩-٧- اذا تسلم لويديز دفع متأخر أو جزء من الدفع من أى كمية تدفع حسب هذه الاتفاقية بالمقترض بناء عليه يتنازل عن أى حق قد كان له حق القيام به لعمل منفعة من ذلك والكمية المدفوعة هذه سوف تستعمل فى / أو تجاه أى اجمالية واجبة تحت هذه الاتفاقية وتحت تصرف لويديز وحده .

١٠- حرية القيام بسلفيات بعد التقصير :

١٠-١- فى حالة وجود أى وقائع التقصير المشار اليها فى البند ٩-١ فالتزامات لويديز لعمل سلفيات سوف تتوقف فورا لكن لويديز يمكن لحرية تصرفه وبدون أى مساس لحقوقه لتسلم مدفوع أى اجمالية واجبة له يواصل لعمل

سلفيات ويدفع الكميات هذه للمورد بالطريقة الموضحة في البند ٧ على شرط أن إذا لم يرسل الى لويديز مطالبة تقصير واذا كانت الواقعة الخاصة بالتقصير هي واقعة كالمشار اليها في البند ٩ - ١ - ١ - ٢ وقد صححت خلال عشرة أيام أو كواقعة مثل هذه المشار اليها في البند ٩ - ٣ - ٣ وقد صححت خلال ٣٠ يوما فإن لويديز حينئذ سوف يتقيد بالتزامات هنا كما لو كانت واقعة التقصير لم تقع .

١٠ - ٢ - لو أن لويديز يقوم بسلفيات طبقا لنصوص هذه الاتفاقية بعد ارسال مطالبة التقصير حينئذ كمية بالاسترليني تساوي لكمية لأي سلفية كهذه سوف تصبح فورا واجبة وتدفع بالطريقة الواردة في البند ٧ - ٣ بدون اخطار آخر ومطالبة من أي نوع كل منها لذلك قد تنازل عنها المقترض .

١٠ - ٣ - المقترض سوف يدفع أيضا الى لويديز بدون اخطار آخر ومطالبة من أي نوع الفائدة بواقع ٩.٥٪ سنويا لكل كمية تدفع تحت البند ١٠ - ٢ من التاريخ لكل سلفية الى التاريخ لاستلام هذه الكمية المعينة بالاسترليني في لندن بواسطة لويديز .

#### ١١ - عهود المقترض :

١١ - ١ - المقترض يتعهد بالتأمين على المعدات / المحطات الموردة تحت عقد التوريد ضد أخطار الفقد أو تلف بالمطابقة للتجربة التجارية العادية بمثل هذه العقود حتى القبول النهائي للمعدات / المحطات تحت عقد الامداد .

١١ - ٢ - على المقترض أن يقوم فورا تحت حدوث أي واقعة تقصير كما هو محدد في البند ٩ - ١ - ٣ ، ٩ - ٢ - ٤ وعند علمه بواقعة تقصير مذكورة في البند ٩ - ١ - ٥ باخطار لويديز حينئذ محدد كل التفاصيل المعنية .

#### ١٢ - الضرائب :

كل الدخل والممسك من الضرائب الأخرى ، والأمانات ، مصاريف الطوابع والغرامات المتأخير في الدفع لأي من الجباية السابق ذكرها في مصر بأي سلطة

مصرية بالنسبة لهذه الاتفاقية أو على العملية هنا يجب أن يحمل ويدفع المقترض الذي هنا يوافق على أن يعرض لويدز عن أى دعوى يمكن أن تقام ضد لويدز من جهة والمقترض هنا يتعهد أن لويدز سوف يتسلم بالاسترليني في لندن الكمية كاملة لأى قسط من الأساسى والفائدة الواجبة تحت هذا الاتفاق فى التواريخ المخصصة هنا للدفع فى كل الحالات بدون أى خصم أيا كان .

### ١٣ - التكاليف :

المقترض سوف يقوم بالدفع للويدز بالاسترليني فى لندن بالطريقة الواردة فى البند ٧ - ٣ عند طلب :

١٣ - ١ - الأمانات القانونية والتي تعرض لها لويدز فى المملكة المتحدة بطريقة صحيحة ومعقولة بخصوص التجهيز ووجوب التنفيذ لهذه الاتفاقية وكل المستندات أدناه والمنفذة بخصوص الوفاء بالشروط المحددة فى البند / ٤

١٣ - ٢ - جميع المصاريف وخارج عن تكاليف الشخصية و ( شامل السفر ومصاريف الإقامة والتكاليف ) مستهدفة بلويدز بالنسبة للتجهيزات والمفاوضات وجوب التنفيذ لهذه الاتفاقية على ألا يزيد مجمل الكمية المدفوعة بالمقترض الى لويدز الملتزم بالبند ١٣ - ١ - ١٣ ، ٢ سوف لا يزيد عن جملة ٥٠٠٠ جنيه استرليني .

١٣ - ٣ - جميع الكميات أى كانت والتي قد يصرها لويدز أو يصبح مسئولا عنها عند رفع قضية الاسترجاع أو استلام مدفوع لأى اجمالى واجب لهم فيما يلى أو تحت أى وثائق واجبة النفاذ وملزمة هنا طالما أن المقترض هو الطرف الخاسر أو هو مسئولا عن هذه الدعوى لعدم الوفاء بالتزامات هذه الاتفاقية .

### ١٤ - العمولات :

١٤ - ١ - المقترض سوف يدبر الدفع الى لويدز بالاسترليني فى لندن .

١٤ - ٢ - ٣ - خلال ثلاثين يوما من توقيع الاتفاقية ، فرسوم المفاوضات

تبلغ ٨٩٦٧ جنيها ممثلة ٣٪ على ٢٣٩١٠٥٧ ر جنيها استرلينا .

١٤ - ١ - ٢ - عمولة الارتباط ٣/٨/٣٨ سنويا للمدة البادئة من تاريخ الاتفاق الى التاريخ المحدد في البند ٢-٤ محسوبا على كمية غير المسحوبة للكمية المجمعة التي ستقرض كما هو مبين في البند ٢-١ على أساس الأيام الحقيقية التي انقضت ، وأن السنة من ٣٦٥ يوما وتدفع في تواريخ سداد الفوائد الواجبة .

١٥ - اجماليات على الوديعة :

جميع النقود التي يملكها لويدز تحت نصوص هذه الاتفاقية والتي لا يمكن استخدامها بواسطة لويدز بالمطابقة لمثل هذه النصوص خلال سبعة أيام من تاريخ الاستلام سوف توضع في لويدز كودائع بمجرد استلامها والفائدة يجب أن تدفع هنا بنسبة كما يدفعها عادة لويدز في هذا الوقت بخصوص مثل هذه الكمية ولمثل هذا الوقت . والفائدة التي تأتي من مثل هذه الوديعة سوف تستخدم بالطريقة الموضحة في البند ٨

#### ١٦ - القانون والاختصاص :

١٦ - ١ - هذه الاتفاقية تكون سارية في لندن وتحكم وتفسر حسب القانون الانجليزي .

١٦ - ٢ - للويدز الحق في حالة أي نزاع ينشأ من علاقة هذه الاتفاقية أو أي تقصير بعد ذلك أن يبدأ التقاضي في المحاكم الانجليزية أو في المحاكم المصرية .

١٦ - ٣ - من أجل التقاضي القانوني فالمقترض بناء عليه يوافق بدون نقض على أن خدمة أي اعلام قضائي أو مستند بهذا الخصوص قد تم رسميا .

١٦ - ٣ - ١ - بالنسبة للتقاضي في إنجلترا اذا عرضت على مستشار مصري في لندن أو أي شخص آخر له نفس السلطة لتسليم المثل .

١٦ - ٣ - ٢ - بالنسبة للتقاضي في مصر اذا عرضت على وزارة الري المصرية في شارع القصر العيني / جمهورية مصر العربية ، أو أي شخص آخر له نفس السلطة .

١٦ - ٤ - اذا بدأ التقاضى فى انجلترا متتبعا لشروط السابقة فالمقترض هنا يخضع لعدم نقض الاختصاص لمحكمة القضاء العالى فى انجلترا .

١٦ - ٥ - الخضوع لمثل هذا الاختصاص لا ( ولا يفسر كما لو كان ) يحدد حق لويدز فى القيام بالتقاضى ضد المقترض فى أى اختصاص كان يظهر له مناسب، ولا القيام بالتقاضى فى أى واحد أو أكثر من الاختصاصات ومنع القيام بالتقاضى فى أى اختصاص آخر الى حد أن المقترض يمكنه التقاضى فى أى وقت لوضع ادعاء الاتفاقية نفسها موضع التنفيذ أو لحصانة ممتلكاتها من قضية أو اجراء قانونى آخر والى مدى أن أى اختصاص يمكن أن ينسب للاتفاقية أو حصانة ممتلكاتها ( سواء طلبت أو لم يطالب بها ) .

- المقترض بناء عليه يوافق بدون نقض على ألا يقبوم بالمطالبة وهكذا يتنازل مع عدم النقض عن هذه الحصانة والمقترض يوافق عادة بالنسبة الى أى عمل قانونى أو قضايا ناشئة من أو بخصوص هذه الاتفاقية لاعطاء أى عضو منفذ لأى عملية بخصوص مثل هذه القضية أو القضايا مشتملة بدون تحديد ، عمل ، الزام أو اجراء ضد أى ممتلكات كانت ( بغض النظر عن استعمالها ) لأى أمر أو حكم يعمل أو يصدر فى مثل هذه القضية أو القضايا الى أقصى مدى مسموح بالقوانين فى مثل هذا الاختصاص .

#### ١٧ - تغييرات فى عقد التوريد :

١٧ - ١ - التزام لويدز لتقديم سلفيات تتوقف اذا حدث أى تغييرات أو اضافات أو استقطاع من النصوص لعقد التوريد تكون قد تمت أو ووفق عليها دون الموافقة كتابة من لويدز والمقترض والضامن عبر البحار .

١٧ - ٢ - من أجل التعبير هنا « ز » التغيير فى أو الاضافة أو استقطاع من النصوص فى عقد التوريد سوف لا تشمل أى تغييرات للمواصفات الفنية أو مجال البضائع التى تورد أو فى مجال الخدمات التى تقدم تحت عقد التوريد ما لم مثل

هذه التغييرات تزيد من اجمالي الكمية التي تدفع تحت عقد التوريد أو تشمل  
تغيير جوهري في المجال أو أغراض في عقد التوريد .

### ١٨ - الاخطارات والمطالبات :

١٨ - ١ - بالاضافة الى أساليب الخدمات الخاصة بالمستندات الموصفة  
بالقوانين الخاصة ببلدة المرسل اليه الاخطارات والمطالبات الموجهة أو المقامة هنا  
يمكن أن ترسل بالتلكس ، بالبرق أو بالبريد الجوي المسجل مستخدما آخر عنوان  
مسجل أو مكتب رئيس معروف للمرسل اليه ورقم التلكس ذو الصلة بهذا  
العنوان وتعتبر قد استلمت في حالة التلكس أو البرق خلال ثلاثة أيام عمل  
في البلدة المرسل اليها وفي حالة البريد الجوي المسجل بعد مرور خمسة عشر يوم  
عمل في البلدة المرسل اليها من تاريخ الارسال .

١٨ - ٢ - في حالة الاخطارات والمطالبات المرسلة بالتلكس أو البرق ،  
نسخة منها يجب أن ترسل بالبريد الجوي المسجل وموجه كما ذكر سابقا ليس  
متأخرا عن يوم العمل الأول في البلد الراسلة والتالي لليوم الذي فيه قد أرسل  
مثل هذا التلكس أو البرقية .

شهادة هنا أن هذه الاتفاقية قد وقعت من صورتين نيابة عن الأطراف المعنية  
بأشخاص مصرح لهم في حينه اليوم والسنة المكتوبة أعلاه .

موقع

نيابة عن

بنك لوينز ب ل س

شاهد على التوقيع

موقع

موقع

نيابة عن المقترض

شاهد على التوقيع

موقع

١٦ - ٤ - اذا بدأ التقاضى فى انجلترا متتبعا لشروط السابقة فالمقترض هنا يخضع لعدم نقض الاختصاص لمحكمة القضاء العالى فى انجلترا .

١٦ - ٥ - الخضوع لمثل هذا الاختصاص لا ( ولا يفسر كما لو كان ) يحدد حق لويدز فى القيام بالتقاضى ضد المقترض فى أى اختصاص كان يظهر له مناسب، ولا القيام بالتقاضى فى أى واحد أو أكثر من الاختصاصات ومنع القيام بالتقاضى فى أى اختصاص آخر الى حد أن المقترض يمكنه التقاضى فى أى وقت لوضع ادعاء الاتفاقية نفسها موضع التنفيذ أو لحصانة ممتلكاتها من قضية أو اجراء قانونى آخر والى مدى أن أى اختصاص يمكن أن ينسب للاتفاقية أو حصانة ممتلكاتها ( سواء طلبت أو لم يطلب بها ) .

- المقترض بناء عليه يوافق بدون نقض على ألا يقوم بالمطالبة وهكذا يتنازل مع عدم النقض عن هذه الحصانة والمقترض يوافق عادة بالنسبة الى أى عمل قانونى أو قضايا ناشئة من أو بخصوص هذه الاتفاقية لاعطاء أى عضو منفذ لأى عملية بخصوص مثل هذه القضية أو القضايا مشتملة بدون تحديد ، عمل ، الزام أو اجراء ضد أى ممتلكات كانت ( بغض النظر عن استعمالها ) لأى أمر أو حكم يعمل أو يصدر فى مثل هذه القضية أو القضايا الى أقصى مدى مسموح بالقوانين فى مثل هذا الاختصاص .

#### ١٧ - تغييرات فى عقد التوريد :

١٧ - ١ - التزام لويدز لتقديم سلفيات تتوقف اذا حدث أى تغييرات أو اضافات أو استقطاع من النصوص لعقد التوريد تكون قد تمت أو ووفق عليها دون الموافقة كتابية من لويدز والمقترض والضامن عبر البحار .

١٧ - ٢ - من أجل التعبير هنا « ز » التغيير فى أو الاضافة أو استقطاع من النصوص فى عقد التوريد سوف لا تشمل أى تغييرات للمواصفات الفنية أو مجال البضائع التى تورد أو فى مجال الخدمات التى تقدم تحت عقد التوريد ما لم مثل

هذه التغييرات تزيد من اجسالى الكمية التى تدفع تحت عقد التوريد أو ستشمل  
تغير جوهرى فى المجال أو أغراض فى عقد التوريد .

## ١٨ - الاخطارات والمطالبات :

١٨ - ١ - بالاضافة الى أساليب الخدمات الخاصة بالمستندات الموصفة  
بالقوانين الخاصة ببلدة المرسل اليه الاخطارات والمطالبات الموجهة أو المقامة هنا  
يمكن أن ترسل بالتلكس ، بالبرق أو بالبريد الجوى المسجل مستخدما آخر عنوان  
مسجل أو مكتب رئيس معروف للمرسل اليه ورقم التلكس ذو الصلة بهذا  
العنوان وتعتبر قد استلمت فى حالة التلكس أو البرق خلال ثلاثة أيام عمل  
فى البلدة المرسل اليها وفى حالة البريد الجوى المسجل بعد مرور خمسة عشر يوم  
عمل فى البلدة المرسل اليها من تاريخ الارسال .

١٨ - ٢ - فى حالة الاخطارات والمطالبات المرسلة بالتلكس أو البرق ،  
نسخة منها يجب أن ترسل بالبريد الجوى المسجل وموجه كما ذكر سابقا ليس  
متأخرا عن يوم العمل الأول فى البلد الراسلة والتالى لليوم الذى فيه قد أرسل  
مثل هذا التلكس أو البرقية .

شهادة هنا أن هذه الاتفاقية قد وقعت من صورتين نيابة عن الأطراف المعنية  
بأشخاص مصرح لهم فى حينه اليوم والسنة المكتوبة أعلاه .

موقع

نيابة عن

بنك لويدز ب ل س

شاهد على التوقيع

موقع

نيابة عن المقترض

شاهد على التوقيع

موقع

موقع

ملحق (١)

جدول الحد الأعلى للسلفيات المتراكمة

عمود (٢)	عمود (١)
الكمية المتراكمة بالجنيه الاسترليني	التاريخ
لا شيء	أول أبريل ١٩٨٥
٨١٧ر١٩٠	أول يناير ١٩٨٦
١ر٢٥٩ر٦٩٣	أول أبريل ١٩٨٦
١ر٣٤٠ر٢١٧	أول مايو ١٩٨٦
١ر٤٢٠ر٧٤١	أول يونيو ١٩٨٦
١ر٥٨١ر٦٦٣	أول يوليو ١٩٨٦
١ر٦٦٢ر٠٦١	أول أغسطس ١٩٨٦
١ر٧٤٢ر٤٥٩	أول سبتمبر ١٩٨٦
١ر٩٢٩ر٤٧٠	أول أكتوبر ١٩٨٦
٢ر٠٠٩ر٧٨٥	أول نوفمبر ١٩٨٦
٢ر٠٩٠ر١٠٠	أول ديسمبر ١٩٨٦
٢ر٢٥٠ر٧٣٠	أول يناير ١٩٨٧
٢ر٣٣١ر٠٤٥	أول فبراير ١٩٨٧
٢ر٣٣٧ر٠٤٧	أول يونيو ١٩٨٧
٢ر٣٤٣ر٠٤٨	أول يوليو ١٩٨٧

٢٣٤٩٠٤٩ر	١٩٨٧	أول أغسطس
٢٣٥٥٠٥٠ر	١٩٨٧	أول سبتمبر
٢٣٦١٠٥٢ر	١٩٨٧	أول أكتوبر
٢٣٦٧٠٥٣ر	١٩٨٧	أول نوفمبر
٢٣٧٣٠٥٤ر	١٩٨٧	أول ديسمبر
٢٣٧٩٠٥٥ر	١٩٨٨	أول يناير
٢٣٨٥٠٥٧ر	١٩٨٨	أول فبراير
٢٣٩١٠٥٧ر	١٩٨٨	أول مارس

ملحق (ب)

جدولة السداد

عمود (٢)	عمود (١)	الكمية
التاريخ	جنيه استرليني	
١٩٨٨ أول ديسمبر	١٧٠ر٧٩٠	
١٩٨٩ أول يونيه	١٧٠ر٧٩٠	
١٩٨٩ أول ديسمبر	١٧٠ر٧٩٠	
١٩٩٠ أول يونيه	١٧٠ر٧٩٠	
١٩٩٠ أول ديسمبر	١٧٠ر٧٩٠	
١٩٩١ أول يونيه	١٧٠ر٧٩٠	

١٩٩١	أول ديسمبر	١٧٠٧٩٠
١٩٩٢	أول يونيو	١٧٠٧٩٠
١٩٩٢	أول ديسمبر	١٧٠٧٩٠
١٩٩٣	أول يونيو	١٧٠٧٩٠
١٩٩٣	أول ديسمبر	١٧٠٧٩٠
١٩٩٤	أول يونيو	١٧٠٧٩٠
١٩٩٤	أول ديسمبر	١٧٠٧٩٠
١٩٩٥	أول يونيو	١٧٠٧٨٧
		<u>٢٣٩١٠٥٧</u>

ملحق (ج)

مؤرخ

اخوان ميلنر ( المملكة المتحدة ) ليمتد .

قسم المضخات

مانور هيل لين

ليدزل أس ١١ ٨ در

انجلترا

السادة الاعزاء :

حتى يكون لديكم تعليمات مكتوبة من لويديز ب ل س فان الحساب المقيّد والفوائد على حساب السلفيات المفتوحة في بنك لويديز ب ل س حسب النصوص الخاضعة لاتفاقية القرض بين وزارة الري وبنك لويديز ب ل س المؤرخ في الـ

يوم من يناير ١٩٨٥ كما عدلت من وقت لوقت وقد دفعت وأنه لاسلفيات تبقى لتقام وأن لاجمالي يبقى ليدفع حسب النصوص الخاضعة لاتفاقية القرض ونحن هنا نبألك بلا نقض لتدفع الى بنك لويدز ب ل س جميع الاجماليات التي تصبح ملتزما بدفعها اليها بارتباط لعقد التوريد كما هو مبين في قرض الاتفاق المذكور متضمنا اجماليات ناشئة من توازن احتكامي •

الى ونيابة عن

وزارة الري

ملحق (د)

الى بنك لويدز ب ل س

٧١ ش لومبارد

لندن شرق وسط ٣

السادة الاعزاء :

تبعا للنصوص الخاصة بعقد التوريد المؤرخ الثاني والعشرين من ديسمبر ١٩٨٤ المبرم بيننا وبين اخوان سيلزر ( المملكة المتحدة ) ليمتد ••• قد دخلت في انجاز تعهد الوفاء الواجب وملاحظة الالتزامات الخاصة بالمورد تحت عقد التوريد المذكور •

ونحن بالتالي هنا نخطر بك بلا نقض أنه من وقت لآخر كل المدفوعات واجبة الدفع تدفع لنا بواسطتك تحت القيام بالانجاز المتعهد والذي يضبط بك وأن الكمية المستبقة سوف تصبح مخالصة جيدة لك ، للقيام بالتزاماتك لانجاز بالتعهد المذكور •

الى ونيابة عن

وزارة الري

٧ - نحن نوافق على أن أى عمل قانونى أو قضائى ناشئ من أو بخصوص هذا الضمان يجب أن يكون أمام محكمة القضاء العالى بانجلترا أو المحاكم المصرية ونحن بدون نقض نزعن الى اختصاص كل من هذه المحاكم ونوافق أن أى اعلام قضائى ، حكم أو أى انذار آخر لأى عملية قانونية سوف يعلن .

\* طبقا للتقاضى فى انجلترا ، اذا سلم للبنك الأهلى المصرى فى ٢ هانى لين لندن شرق وسط ٢ ، أو أى شخص له الأهلية ليتسلم المثل .

\* طبقا للتقاضى فى مصر اذا سلم للبنك الأهلى المصرى فى ٢٤ ش شريف / القاهرة / جمهورية مصر العربية أو أى شخص له الأهلية ليتسلم المثل .

٨ - الخضوع لمثل هذه الاختصاصات سوف لا ( ولن تفسر هكذا ) يحدد حقوقك لاتخاذ أى تقاضى ضدنا فى أى اختصاصات قد تظهر لك لائقة أو حتى انخذ أى تقاضى فى أى اختصاص واحد أو أكثر يحول بين القيام بالتقاضى فى أى اختصاص آخر . . . والى مدى أنه يمكننا التقاضى فى أى اختصاص وفى أى وقت من أجل جعل دعوى الضمان نافذة لأنفسنا أو لحصانة ممتلكاتنا من التقاضى أو عملية قانونية أخرى والى مدى أنه مثل هذه الاختصاصات يمكن أن يخصص لنا أو الى ممتلكاتنا مثل هذه الحصانة ( سواء ادعى أو لم يدعى بها ) فنحن هنا بدون نقض نوافق على عدم الادعاء وتتنازل بدون نقض عن هذه الحصانة ونوافق عادة بالنسبة لأى عمل قانونى أو مقاضاة تنشأ من متعلقات هذا الضمان لتعطى أى اراحة أو منفذ لأى عملية تتصل بأى عمل أو قضاء مشتملا ، بدون تحديد ، القيام بتنفيذ أو اجراء ضد ملكية أى كانت ( بغض النظر عن استعمالها أو هدف استخدامها ) أو أى طلب أو حكم يقام أو يصدر فى مثل هذه القضية أو التقاضى الى أقصى مدى مسموح فى القوانين لمثل هذا الاختصاص .

٩ - أي نص معروف في هذه الاتفاقية سوف يكون لنفس المعنى عند استخدامه في هذا الضمان .

١٠ - هذا الضمان يحكم ويفسر طبقا للقانون الانجليزي .

### شهادة التأهيل

الى بنك لويدز ب ل س

جزء سلفيات تصدير لندن وسط

قسم عبر البحار

٦ أيسٲ تشيب

لندن س ٣ ب ٣ أ ب

مراجع الاتفاق

شهادة رقم / ١

السادة الاعزاء :

١ - تشير الى الاتفاقية ( اتفاقية القرض ) المؤرخة يناير ١٩٨٥ بين بنك لويدز ب ل س ووزارة الري وعقد التوريد ( عقد التوريد ) المؤرخ ٢٤ ديسمبر ١٩٨٤ بين اخوان سيلزر ( المملكة المتحدة ) ليمتد ووزارة الري .

النصوص المستخدمة هنا والموضحة في اتفاقية القرض أو عقد التوريد سوف تحمل المعاني المحددة لهم .

٢ - نحن هنا تقدم دعوى الصرف هذه للدفع طبقا للبند ٦ من اتفاقية القرض واتعميمها نرفع المستندات الآتية التي تفسر بالنسبة لمقتضيات الخاصة بمعاملات وممارسة سوية للديون الكتابية ( مراجعة ١٩٨٣ ) كما هو واضح في نشرة ٤٠٠ للفرقة التجارية الدولية .

٢ - ١ - بالنسبة للخدمات المطابقة للشروط المقدمة تحت عقد التوريد  
صورة الفواتير •

٢ - ٢ - بالنسبة للبضائع المطابقة للشروط الموردة تحت عقد التوريد •

٢ - ٢ - ١ - صورة فواتير •

٢ - ٢ - ٢ - نسخة قائمة العبوة •

٢ - ٢ - ٣ - أصل فواتير الشحن لشركة البواخر أساسا نظيفة  
السطح ( سيف ) الاسكندرية أو أى ثغر آخر بموافقة وزارة الري المورد أو  
إذا كانت الفقرة ٥ - ٤٦ لعقد التوريد يسمح و / أو قوة جبرية تمنع الابحار  
ايصال استلام للبضائع المأخوذة الى مخزن المملكة المتحدة ( نسختين أصليتين )  
بصحة شهادة المورد تشهد بأن مثل هذه الظروف قد حدثت •

٢ - ٢ - ٤ - نسختين لشهادة التفتيش •

٢ - ٢ - ٥ - نسخة من شهادة المنشأ معتمدة من الغرفة التجارية •

٣ - ١ - ١ - قيمة الخدمات المطابقة للشروط التي قدمت حتى تاريخه  
حسب عقد التوريد هي جنيه استرليني •

٣ - ١ - ٢ - ٧٤٩٪ من الكمية في الفقرة ٣ - ١ - ١ أعلاه هي  
جنيه استرليني •

٣ - ١ - ٣ - الكمية الكلية في الفقرة ٣ - ١ - ٢ ملء الشهادات  
المؤهلة هي جنيه استرليني •



٥ - ٣ الكمية المدعى بها لا تشمل أى اجمالي بالنسبة لأى شيء يكون موضوع دورى للتنازع ، ولا لمعرفتنا واعتقادنا سوف تصير الكمية موضوع مثل هذا التنازع .

٥ - ٤ عقد الامداد لم يعد منتها وحسب عامنا واعتقادنا ليس هناك أى قضية قد تودى الى انتهائه .

نحن لذلك نطالب بأن تقوم بالدفع لنا الكمية المبينة فى ٤ أعلاه .

توقيع ( )

أخوان سيلزر ( المملكة المتحدة ) ليمنت

موقع الممد

امضاء اثبات لصحة توقيع آخر

• مستشار/وزارة الرى

موقع مسئول

### الخطابات المكتملة للقرض

والمقدمة من شركة سولزر وبنك لويدز

اخوان سولزر (المملكة المتحدة) ليمنند مانور هيل لين ليندر لس ٨١١ ب ر  
قسم الطلبات :

مدير ادارة القسم : روبرت والتين س هندسة فيميش

سيولزر

تليفون : ليدز ( ٥٥٣٣ ) ٧٠١٢٤٤

تلكس : ٥٥٤٧١

تلفراف وكابل سيلزر ليدز

وزارة الري

مصلحة الميكانيكا والكهرباء مكتب سجل : وست ميد فارن باره هامشير

رقم سجل : ٣٦٧ : ١٣٤ انجلترا

شارع القصر العيسى

القاهرة :

موجه للسيد/عبد الغنى حسن

وكيل اول الوزارة

مرجعنا ب ام د ١٧٧٩٤ بتاريخ ١٠/١٢/١٩٨٤

بخصوص : محطات طلبات العموم رقم ١ ، ٢ ، ٣

تدعيم الفائدة والمصاريف البنكية في المملكة المتحدة

عزيزى السيد /

نرفق لك مع هذا أصول خطابات من بنكنا التى تمد المصلحة بضمانات كافية  
تبين أن مدفوعات دعم الفائدة والمصاريف البنكية فى المملكة المتحدة سوف

تدفع في الأيام التي تصبح فيها واجبة وذلك بواسطة اخوان سولزر ( المملكة المتحدة ) ليتمتد • تسليم هذه الخطابات الى المصلحة مشروط بالآتي :

( أ ) في حالة الغاء العقد أو عدم دخوله حيز التنفيذ ، الخطابات المرفقة يتم اعادتها الى بنك لويديز

( ب ) الخطابات المرفقة تلغى كليا بالاتفاقات بين سولزر والمصلحة في تواريخ سابقة بخصوص تدعيم الفائدة والمصاريف البنكية في المملكة المتحدة والاجراءات المرتبطة بها •

( ج ) هذه المدفوعات الموضحة في الخطابات المرفقة تغطي التزامات سولزر تجاه المصلحة بالكامل فيما يخص تدعيم الفائدة والمصاريف البنكية في المملكة المتحدة لهذا العقد •

( د ) يتم استخدام هذه المدفوعات فقط للغرض المقدمة من أجله •

( هـ ) الحساب المعيد الذي يتم الخصم منه سيتم اخطارنا به في الوقت المناسب

تقديم الخطابات المرفقة ينهى المتطلبات التي طلبت منا القيام بها في هذا الشأن ونظاب من المصلحة أن توقع المقدم على الفور لتسكن اتفاقية القرض واتفاقية المنحة تتم دون أدنى تأخير •

المخلص لك

اخوان سولزر ( المملكة المتحدة ) ليتمتد

س س س ماردوخ

مدير عام المبيعات

( المملكة المتحدة )

صور الى :

- السيد / أ. بدوى نائب وزير ، وزارة الري
- السيدة / نجية أبو العينين ، البنك الأهلى المصرى
- السيد / س . س . س . ماردوخ ، مدير عام المبيعات قسم الطلبات ( المملكة المتحدة )
- السيد / ف . م . م . ، حماية لويدز بنك القاهرة
- السيد / د . ف . ف . جامير ، لويدز بنك لندن
- السيد / رضا رياض ، مكتب مهندس ع . أبادير ، القاهرة
- السيد / و . ب . ليلو ، السفارة البريطانية - القاهرة

لويدز بنك ناشيونال ليمند

٤٤ شارع محمد مظهر - الزمالك - القاهرة

صندوق بريد ٩٧ الزمالك

١٠ ديسمبر سنة ١٩٨٤

الرقم البريدى : ١١٥٦١

السيد / عبد الفنى حسن

وكيل أول الوزارة

اخوان سولزر ( المملكة المتحدة ) ليمند مانين

وزارة الري

« عقد محطات طلبات العموم »

مصلحة الميكانيكا والكهرباء

٢٠٢٠١

شارع القصر العينى ، القاهرة

عزيزى السيد /

بالتيابة عن بنك الويد زب ال'س فى المملكة المتحدة ، يسرنا أن نؤكد تعليماتهم لنا بأن المصاريف البنكية فى بنك المملكة المتحدة تحت هذا العقد قد أصبح الآن مأمونا .

المصرفات المذكورة أعلاه هى بالتحديد :

١- ٨/٣ فى المائة مصاريف مفاوضات على كمية القرض و

٢ - ٨/٣ فى المائة سنويا مصاريف ارتباط تحسب على المسحوب من الأساس . وغير

٣ - مصاريف مباشرة لا تزيد على ٥٠٠٠ جنيه استرليني .

هذا الخطاب يمثل تأكيدا أنه لن تكون هناك متطلبات أخرى من وزارة الرئ أو البنك الأهلى المصرى بالنسبة لكميات أعلاه الخاصة بالبند ١٤ ، ١٣ - ١٢ لاتفاقية القرض لتمويل المشروع المذكور أعلاه .

هذا الائتمان يصبح باطلا ولاغ فى حالة اذا لم يدخل العقد حيز التنفيذ .

المخلص لك

ر . س سيمو

المدير الرئيسى - مصر

ك . اهيوجس

المدين

صورة الى :

- السيدة / نجية أبو العينين - البنك الأهلى المصرى

- السيد / دة أف بنك لويدز ب . ل . س لندن

- السيد / س . س قاروح اخوان سيلزر ( المملكة المتحدة ) ليمتد لندن

لويدز بنك أنترناشيونال ليمند

عضو في مجموعة لويدز بنك

٤٤ شارع محمد مظهر - الزمالك بالقاهرة

ص ٠ ب ٩٧ الزمالك

الرقم البريدي ١١٥٦١

السيد/عبد الغنى حسن

وزارة الري

شارع القصر العيني

القاهرة

بخصوص اخوان سولزر ( المملكة المتحدة ) ليمند

« عقد محطات طلبات العموم ١ ، ٢ ، ٣ »

اتفاقية القرض بمبلغ ٢٣٩١٠٥٧ ر.جنية استرليني

دفع تدعيم الفائدة

عزيزى السيد /

خطاب تعهد :

نحن هنا نتكفل بأن الدفع سوف يقوم به اخوان سولزر ( المملكة المتحدة ) ليمند الى حساب يفتح في لندن خصيصا للغرض المذكور هنا بالكامل وتسوية نهائية من السادة اخوان سولزر ( المملكة المتحدة ) ليمند وفاء لالتزاماتهم تجاه وزارة الري لدفع تدعيم الفائدة ، وفائدة بواقع ٣٢٥ر/ على أساس المسحوب تحت اتفاقية القرض والكميات التى تصبح واجبة سوف يخطر بها سولزر فى الوقت الواجب بواسطة بنك لويدز ب ل س لندن .

(أ) الكميات المدفوعة تكون بالجنه الاسترلينى وتساوى فقط ٢٥ر٣/١ سنويا على أساس المسحوب فى تواريخ وجوب الفائدة ، وتحسب حتى التواريخ المخصصة لسداد الأساس كما فى الملحق ب لجدول الدفع الخاص باتفاقية القرض ، حسب الشروط التالية :

(ب) هذا التعهد يعد باطلا ولاغ حتى التاريخ الذى يصبح فيه العقد بين وزارة الري والسادة اخوان سولزر « المملكة المتحدة » ليمتد فى موضع التنفيذ والخاص بمحطات طلبات العموم ١ ، ٢ ، ٣

(ج) هذا التعهد سوف يحل محله تعهدا آخر يقدم من بنك فى المملكة المتحدة يقبله البنك الأهلى المصرى •

(د) هذا التعهد ينتهى عندما تكون كل المدفوعات قد دفعت كما يجب •

### المخلص لك

عن لويدزر بنك انترناشيونال ليمتد

د • س سيمر

المدير الرئيسى - مصر

امضاء

ك • ا هيوجس

المدير

صور الى :

السيدة / فجية أبو العينين البنك الأهلى المصرى

السيد / س • س ماردوخ ( اخوان سولزر ) « المملكة المتحدة » لندن

السيدة / د • ا • ف جامير بنك لويدزر ب ل س • لندن